



التاريخ: 11 حزيران 2024
رقم المرجع: أ-1543-2024

السادة سوق دمشق للأوراق المالية المحترمين
تحية طيبة و بعد،

دعوة لحضور هيئة عامة لبنك بيمو السعودي الفرنسي ش.م.س.ع

ندعوكم لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية القاطرة أيضاً بجدول أعمال الهيئة العامة العادية الذي سيعقد في الساعة العاشرة صباحاً من يوم الاثنين الواقع في 01 تموز 2024 في قاعة الأمويين، فندق الشام، دمشق، سورية، فإذا لم يتوفر التصاب في الجلسة المنكورة خلال ساعة من الموعد المحدد للاجتماع، تُعقد الجلسة الثانية في نفس اليوم الساعة الحادية عشرة صباحاً بنفس المكان.

وذلك للبحث في جدول أعمال الهيئة الذي يتضمن البنود التالية:

- 1- سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية 2023 وخطة العمل للسنة المالية المقبلة،
- 2- سماع تقرير مدقق الحسابات عن أحوال المصرف وعن حساب ميزانيته وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية بتاريخ 2023/12/31،
- 3- مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية عن السنة المالية المنتهية بتاريخ 2023/12/31،
- 4- مناقشة واقع محفظة التسهيلات الائتمانية لدى المصرف وتطورها خلال عام 2023،
- 5- النظر في زيادة رأسمال المصرف عن طريق ضم جزء من الأرباح المدوّرة القابلة للتوزيع إلى رأس المال وإصدار أسهم جديدة وتوزيعها على المساهمين وتعديل المادة 6 من النظام الأساسي بهذا الخصوص بعد أخذ موافقة الجهات الرقابية شريطة استكمال رأس المال الحالي قبل تنفيذ هذه الزيادة،
- 6- النظر في تعديل المادة 11/د من النظام الأساسي فيما يخص أسهم ضمان عضوية مجلس الإدارة،
- 7- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة،
- 8- البحث في تكوين الاحتياطات،
- 9- البحث في تعويضات مجلس الإدارة،
- 10- البحث في مكافآت مجلس الإدارة،
- 11- انتخاب مدقق حسابات وتحديد أتعابه،
- 12- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بتولي إدارة أو عضوية مجالس إدارة شركات منافسة و مشابهة،
- 13- البحث في العقود التي فيها مصلحة لأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة،
- 14- الموافقة على اتفاق الدعم الفني مع الشريك الاستراتيجي الذي أصبح محصوراً باستعمال الاسم والشعار الخاص ببنك بيمو ش.م.س.ع من قبل المصرف وتفويض مجلس الإدارة بتعديل الاتفاق وفق ملاحظات مصرف سورية المركزي عند اللزوم،
- 15- عرض قيمة البديل السنوي مقابل استعمال الاسم والشعار الخاص ببنك بيمو ش.م.س.ع وإقراره وتفويض مجلس الإدارة بتعديل الاتفاق وفق ملاحظات مصرف سورية المركزي عند اللزوم.

راجين تكليف مندوب لحضور الاجتماع المنكور.

ودمتم بمزيد الاحترام

بنك بيمو السعودي الفرنسي ش.م.س.ع
الإدارة العامة

BANQUE BEMO SAUDI FRANSI S.A.
André Lahoud
SIGNATURE A1 - (L002-A1)



لقانون الشركات 2011/29، المادة 168 و 173-5-ج.

BANQUE BEMO SAUDI FRANSI
ROHAN RUSTOM
SIGNATURE A1
(R 002 - A1)

رقم الوارد: 168
التاريخ: 2024/10/12
سوق دمشق للأوراق المالية

دعوة لاجتماع هيئة عامة غير عادية
ناظرة أيضاً بجدول أعمال الهيئة العامة السنوية
لبنك بيمو السعودي الفرنسي ش.م.س.ع.

يدعو مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي ش.م.س.ع المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية الناظرة بجدول أعمال الهيئة العامة السنوية الذي سيعقد في الساعة العاشرة صباحاً من يوم الاثنين الواقع في 01 تموز 2024 وذلك في قاعة الأمويين، فندق الشام، صالحيه، دمشق، سورية. فإذا لم يتوفر الأصاب في الجلسة المذكورة خلال ساعة من الموعد المحدد للاجتماع، تعقد الجلسة الثانية في نفس اليوم الساعة الحادية عشرة صباحاً بنفس المكان.

وذلك للبحث في جدول أعمال الهيئة الذي يتضمن البنود التالية:

- 1- سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية 2023 وخطة العمل للسنة المالية المقبلة،
- 2- سماع تقرير مدقق الحسابات عن أحوال المصرف وعن حساب ميزانيته وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية بتاريخ 2023/12/31.
- 3- مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية عن السنة المالية المنتهية بتاريخ 2023/12/31.
- 4- مناقشة واقع محافظة التسهيلات الائتمانية لدى المصرف وتطورها خلال عام 2023.
- 5- النظر في زيادة رأسمال المصرف عن طريق ضم جزء من الأرباح المدوّرة القابلة للتوزيع إلى رأس المال وإصدار أسهم جديدة وتوزيعها على المساهمين وتعديل المادة 6 من النظام الأساسي بهذا الخصوص بعد أخذ موافقة الجهات الرقابية، شريطة استكمال رأس المال الحالي قبل تنفيذ هذه الزيادة،
- 6- النظر في تعديل المادة 11/د من النظام الأساسي فيما يخص أسهم ضمان عضوية مجلس الإدارة.
- 7- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة،
- 8- البحث في تكوين الاحتياطات،
- 9- البحث في تعويضات مجلس الإدارة،
- 10- البحث في مكافآت مجلس الإدارة،
- 11- انتخاب مدقق حسابات وتحديد أتعابه،
- 12- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بتولي إدارة أو عضوية مجالس إدارة شركات منافسة و مشابهة،
- 13- البحث في العقود التي فيها مصلحة لأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة،
- 14- الموافقة على اتفاق الذمم الغني مع الشريك الاستراتيجي الذي أصبح محصوراً باستعمال الاسم والشعار الخاص ببنك بيمو ش.م.س.ع من قبل المصرف وتفويض مجلس الإدارة بتعديل الاتفاق وفق ملاحظات مصرف سورية المركزي عند اللزوم،
- 15- عرض قيمة البديل السنوي مقابل استعمال الاسم والشعار الخاص ببنك بيمو ش.م.س.ع وإقراره وتفويض مجلس الإدارة بتعديل الاتفاق وفق ملاحظات مصرف سورية المركزي عند اللزوم.

التسجيل لحضور الاجتماع والتوكيل والتمثيل:

على المساهمين الراغبين بحضور الاجتماع، مراجعة الإدارة العامة للمصرف في دمشق صالحيه، شارع ميسلون، بناء مجمع الشام أو مراجعة² المكان المخصص للتسجيل على مدخل القاعة التي سيعقد فيها الاجتماع اعتباراً من صباح يوم انعقاد الجلسة، وذلك لتسجيل أسمائهم والأسهم التي يملكونها أو يمثلونها، ويبقى التسجيل لحضور الاجتماع مفتوحاً حتى ساعة انعقاد اجتماع الهيئة العامة. إن قيام أي من المساهمين ببيع أسهمه خلال الفترة الواقعة بين نشر الدعوة للهيئة العامة واليوم السابق لانعقاد الهيئة يفقده حقه في حضور اجتماع الهيئة العامة. ويحق للمساهم الذي اشترى الأسهم خلال الفترة المذكورة أن يحضر اجتماع الهيئة العامة ويصوت فيه³.

ويجوز التوكيل لحضور اجتماع الهيئة العامة وفق الشروط التالية:

- للمساهم من الأشخاص الطبيعيين أن يُنيب مساهماً آخراً عنه بكتاب عادي، أو أن يُنيب أي شخص آخر بموجب كتاب صادر عنه أو بموجب وكالة رسمية لهذه الغاية ويُصدق رئيس الجلسة على الإنابة.
- لا يجوز أن يزيد عدد الأسهم التي يحملها المساهم بصفته وكيلاً على عشرة بالمئة من رأسمال المصرف.
- المساهم القاصر يمثلّه نائبه القانوني (الوالي أو الوصي).
- المساهم من الأشخاص الاعتباريين يمثلّه من ينتخبه الشخص الاعتباري المذكور لهذا الغرض بموجب كتاب صادر عنه.

إن البيانات المالية وتقرير مدقق الحسابات متاحة في مبنى الإدارة العامة للمصرف المذكور أنفاً وعلى الموقع الإلكتروني لهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية www.scfms.sy.

للمزيد من المعلومات أو للاستفسار يمكن الاتصال بقسم أمانة سر مجلس الإدارة على الأرقام الآتية:
هاتف: +963 11 9399 / تحويلة: 003-004
مباشر: +963 11 9713



¹ قانون الشركات 2011/29، المادة 168 و 173 و 5-ج.
² قانون الشركات 2011/29، لم يحدد في المادة 179 مهلة للبدء بالتسجيل لحضور الهيئة العامة.
³ قرار سوق دمشق للأوراق المالية رقم 2009/445 المعدل بالقرار 2016/1039، المواد 4 و 5.
⁴ قانون الشركات 2011/29، المادة 178.